



الباحث/ زكريا المقطري

الإفادة من الآخر بين المشروع والممنوع رؤية مقاصدية.

Humanities and Educational
Sciences Journal

ISSN: 2617-5908 (print)



مجلة العلوم التربوية
والدراسات الإنسانية

ISSN: 2709-0302 (online)

الإفادة من الآخر بين المشروع والممنوع رؤية مقاصدية(*)

زكريا علي قاسم سعيد حسن المقطري
باحث في الفقه وأصوله، كلية الآداب جامعة تعز - اليمن

تاريخ قبوله للنشر 3/5/2026

<http://hesj.org/ojs/index.php/hesj/index>

(*) تاريخ تسليم البحث 7/1/2026

(*) موقع المجلة:

العدد(54)، شهر مايو 2026م

830

مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية

الإفادة من الآخر بين المشروع والممنوع رؤية مقاصدية

زكريا علي قاسم سعيد حسن المقطري

باحث في الفقه وأصوله، كلية الآداب جامعة تعز - اليمن

الملخص

يؤصل هذا البحث لمنهج إسلامي في التعامل مع نتاج "الآخر" الحضاري والمعربي وفق رؤية مقاصدية توازن بين الانفتاح على النافع والمحافظة على الثوابت العقدية والقيمية، وقد بين أن مفهوم "الآخر" في الإسلام واسع، لا يقتصر على المخالف في الدين، بل يشمل كل ما عدا الإنسان، حتى عالم الحيوان، مما يفتح مجالات أرحب للإفادة المعرفية.

وأثبت البحث مشروعية الإفادة من الآخر بوصفها أصلاً شرعياً، مستنداً إلى قاعدة: "الحكمة ضالة المؤمن"، ومؤكد ذلك بتطبيقات من السيرة النبوية في الأخذ بالوسائل والتقنيات النافعة، كما قرر قاعدة منهجية حاکمة: "الحق يقبل من أي جهة جاء، والباطل يُرد على كل أحد" بما يحقق العدل والإنصاف في تقييم الأفكار. وفي المقابل، وضع البحث ضوابط شرعية تمنع الذوبان وفقدان الهوية، أهمها: عدم مخالفة الشريعة وثوابت العقيدة، وضرورة العلم الشرعي العميق، والقدرة على تقدير المصالح والمفاسد، ومعرفة لغات الآخر وعلومه. وخلص إلى أن هذه الرؤية تحقق نهوض الأمة، بتجنب الانغلاق ورفض الآخر مطلقاً، والحذر من الانفتاح غير المنضبط، مع التوصية بوضع منهجية تعليمية مؤصلة لعملية الاقتباس. الكلمات المفتاحية: الإفادة، المشروع، الممنوع، رؤية مقاصدية.

Benefiting from the Other Between the Permissible and the Prohibited: A Maqasidic Perspective

Zakaria Ali Qasim Saeed Hasan Al-Maqtari
Islamic Jurisprudence and Its Principles (Fiqh and Usul al-Fiqh)
Taiz University – Faculty of Arts

Abstract

This study establishes an Islamic methodological framework for engaging with the civilizational and intellectual output of the “Other,” grounded in a maqāṣid-based perspective that balances openness to beneficial elements with the preservation of doctrinal and value-based constants. It demonstrates that the concept of the “Other” in Islam is broad, extending beyond religious difference to include everything outside the human self—even the animal world—thus opening wider horizons for intellectual benefit.

The study affirms the legitimacy of benefiting from the Other as a foundational Islamic principle, drawing on the maxim: “Wisdom is the lost property of the believer; wherever he finds it, he is most entitled to it.” This is further supported by examples from the Prophetic biography, particularly in adopting useful means and technologies. It also establishes a governing methodological rule: “Truth is accepted from any source, and falsehood is rejected regardless of its source” ensuring justice and fairness in evaluating ideas.

At the same time, the study sets out legal and ethical safeguards to prevent assimilation and loss of identity, foremost among them: adherence to Sharīʿah and core doctrinal tenets, deep grounding in Islamic knowledge, the ability to assess benefits and harms, and familiarity with the languages and sciences of the Other.

The study concludes that this maqāṣid-based vision promotes the advancement of the Muslim community by avoiding both total rejection of the Other and uncritical openness, recommending the development of a well-founded educational methodology for appropriation.

Keywords: Benefiting, Permissible Prohibited

مقدمة البحث:

إن التفاعل الحضاري بين الأمم والشعوب ليس حدثاً عارضاً أو خياراً يمكن التفاوض عنه، بل هو سنة كونية وقانون اجتماعي لازم لا يمكن لأي كيان بشري أن يتجاهله، لقد جبل الله الإنسان على الحاجة إلى التعاون وتبادل الخبرات، فالحضارة البشرية برمتها قامت وتطورت على أساس التراكم المعرفي والتفاعل المشترك، إذ لا يمكن لأي أمة، مهما بلغت من القوة والاكتماء، أن تنعزل عن محيطها الإنساني الواسع دون أن تصاب حتماً بالجمود والتخلف وفقدان الحيوية، هذا الانغلاق يؤدي إلى حرمان الذات من الإضافة النوعية التي يقدمها الآخر، والتي تسرع من وتيرة التطور وتصحح المسار.

وفي خضم هذا التفاعل العالمي المتسارع، تبرز قضية محورية وذات أهمية قصوى هي قضية "الإفادة من الآخر"، هذه القضية تشكل أحد أهم التحديات والمجالات التي تستدعي التحقيق والتأصيل الشرعي العميق، وذلك لسبب بالغ الأهمية يتمثل في وضع الأمة الإسلامية المعاصرة؛ فبعد قرون من قيادتها للدفة الحضارية، تجد الأمة الإسلامية نفسها اليوم في موقع المتلقي والمستورد لكثير من معطيات الحضارات الأخرى، خاصة تلك التي سبقت في مجالات العلوم الدنيوية والتقنية والإدارية، وعلى رأسها الحضارة الغربية، إن نتاج هذا "الآخر" يتدفق علينا في كل مناحي الحياة، من الأجهزة التكنولوجية المعقدة إلى النظم الإدارية والمالية.

لقد عاشت الأمة الإسلامية حقبة طويلة وهي منار العلم والحضارة، وفي تلك الأيام، كانت تستقبل الأمم وتستفيد من علومها وتجاربها (كعلوم الفرس واليونان)، لكنها كانت تمزجها بروح شريعته وإبداع فكرها، فتخرج للعالم بمنتجات حضارية فريدة تحمل طابعها الخاص، لم يكن هذا اقتباساً أعمى، بل كان تفاعلاً تكاملياً إبداعياً. واليوم، وبعد أن تبدلت مراكز القوة وصار لـ"الآخر" سبق واضح ومحوري في مجالات العلوم الدنيوية (التقنية والإدارية)، بات لزاماً علينا، من منطلق ديني وواقعي أن نحدد موقفاً واضحاً ومنهجاً منضبطاً للتعامل مع نتاجه، هذا الموقف يجب أن يركز على أصول الشريعة ومقاصدها الكلية، حتى لا نقع في فخ الرفض المطلق المعيق للتقدم، ولا في هوة الذوبان والتبعية المهدة لهويتنا.

لذلك، يدعو هذا البحث إلى تأسيس منهج وسطي متوازن، يقوم على الرؤية المقاصدية التي هي أقدر على وضع الموازين الشرعية، وذلك من خلال التأصيل الشرعي لمبدأ الانفتاح والاستفادة من تجارب الآخرين في أمور الدنيا، استناداً إلى قاعدة "الحكمة ضالة المؤمن" وشواهد السيرة النبوية الكثيرة التي لم تتعال عن الأخذ بأمور الوسائل والآليات من غير المسلمين، ويسعى البحث بشكل أساسي إلى فرز الضوابط والشروط الكلية المستمدة من الشريعة (كالعلم، والعدل، وتقدير المصلحة والمفسدة) لضمان أن تكون هذه الإفادة اقتباساً واعياً يزيد في قوتنا ولا يهدد هويتنا وأن يكون لنا كياننا المستقل الذي نعرف به، بعيداً عن شطط الرفض المطلق أو الذوبان المذموم .

أسباب اختيار البحث:

- 1- الحاجة الملحة إلى معالجة الاضطراب الفكري والمنهجي الذي يسود الأمة الإسلامية المعاصرة في تعاملها مع نتاج الحضارات الأخرى، لا سيما الغربية المتقدمة في الجوانب الدنيوية والتقنية، وتتجسد المشكلة في وجود مسلكين متطرفين يضران بالأمة: الأول هو الإنكار المطلق والرفض الكلي لكل ما يأتي من الآخر باسم الحفاظ على الدين، وهو ما يمثل انكفاءً سلبيًا يجرم الأمة من خير كثير ويتنافى مع واقعية الشريعة، والثاني هو القبول العشوائي والذوبان التام في حضارة الآخر دون ضوابط، مما يؤدي إلى تشوه الهوية وفقدان التميز.
- 2- التأصيل الشرعي المقاصدي لحكم الإفادة من الآخر بين المشروع والممنوع.

مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة هذا البحث حول الإشكالية المنهجية والفكرية التي تواجه الأمة الإسلامية المعاصرة في تعاملها مع معطيات الحضارات الأخرى، خاصة الغربية منها في ظل تبدل موازين القوى وتفوق الآخر في الجوانب التقنية والدنيوية.

يمكن صياغة مشكلة البحث في التساؤل المحوري الآتي:

- ما هو الحكم الشرعي والمقاصدي الصحيح من "الإفادة من الآخر" في المجالات الدنيوية والتنظيمية والتقنية والإدارية؟
- وما هي الحدود والضوابط الكلية المستمدة من مقاصد الشريعة التي تضمن تحقيق هذه الإفادة والاستثمار الأمثل لنتاج الآخر دون الوقوع في الذوبان الحضاري وفقدان الهوية الإسلامية؟

أهداف البحث:

- يهدف هذا البحث، من خلال "رؤية مقاصدية"، إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية:
- 1- تحديد مفهوم "الآخر" وضبط دلالاته، وتحرير مفهوم "الآخر" لغةً واصطلاحًا.
 - 2- مقارنة مفهوم الآخر في الرؤية الإسلامية، مع المفاهيم الغربية الفلسفية التي تراه نقيضاً أو جحيماً، وإظهار مدى اتساع وواقعية الرؤية الإسلامية.
 - 3- إبراز الشواهد التطبيقية من السيرة النبوية التي تؤكد هذا الانفتاح (كقصص القناديل لبس الجبة الرومية، حفر الخندق بناءً على مشورة سلمان الفارسي)، وتأكيد قاعدة "الحق يقبل من أي جهة جاء" حتى لو كان من مخالف أو مبطل أو كافر.
 - 4- حكم الإفادة من الآخر وبيان الحدود والضوابط المانعة للإفادة غير المشروعة بوضع الضوابط والشروط الشرعية والمنهجية الكلية والجزئية (مثل: الإخلاص، العلم بالدين، القدرة على تقدير المصلحة والمفسدة، التجرد من الهوى، العدل والإنصاف) التي تنظم عملية الاقتباس من الآخر، التحذير من مغبة الذوبان السلي والتقليد الأعمى الذي يؤدي إلى فقدان الهوية والمساس بثوابت العقيدة وقواطع الشريعة.

٥- تصحيح الخلل في الفهم المعاصر للإفادة من الآخر، ومعالجة مشكلة الانكفاء على الذات والرفض المطلق لكل ما يأتي من الآخر (خصوصاً الغرب) باعتباره رجساً ونجساً، وبيان أن هذا الفهم يعارض روح الإسلام وواقعه، ويحرم الأمة من خير كثير.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يلامس قضايا فكرية ومنهجية وواقعية بالغة الحساسية، ويسعى لتقديم رؤية متوازنة ومؤصلة شرعاً للتعامل مع نتاج الحضارات الأخرى، ويمكن إيجاز هذه الأهمية في النقاط التالية:

الأهمية المنهجية (ضبط المفاهيم):

- تحرير مفهوم "الآخر": يقدم البحث تحريراً دقيقاً لمصطلح "الآخر" في الفكر الإسلامي، موسّعاً دائرته لتشمل كل "غير" ويزيل اللبس الناتج عن حصره في كونه "العدو المطلق" أو "الغرب فقط"، هذا التحرير ضروري لتصحيح النظرة الفكرية التي أدت إلى الانكفاء الذاتي.

- يسرد الأدلة الجزئية، بل يسعى لوضع ميزان شرعي متكامل يفرق بين الاستفادة المشروعة (المتثلة في الحكمة ضالة المؤمن) والاستفادة الممنوعة (المتثلة في الذوبان وفقدان الهوية)، وذلك بناءً على المقاصد الكلية للشريعة.

الأهمية الفكرية والواقعية (معالجة التطرف):

- مواجهة الانعزال السلبي (الرفض المطلق): يتصدى البحث لظاهرة الرفض المطلق لكل ما يأتي من الآخر (خصوصاً الغرب) واعتباره رجساً يجب نبذه وهي ظاهرة حرمت الأمة من الانتفاع بالتقنيات والعلوم والنظم الإدارية النافعة مما أدى إلى تخلف حضاري، ويؤكد البحث أن هذا الرفض باسم الدين لا يمت للإسلام بصله.

- مواجهة الذوبان (القبول المطلق): في المقابل، يعالج البحث ظاهرة القبول العشوائي والانتقاء غير المنهجي للأفكار والنظم المستوردة دون تحصيل، مما أدى إلى تشوهات فكرية وأخلاقية وفقدان الهوية لدى قطاعات واسعة، ويقدم الضوابط التي تحمي الذات المسلمة من هذا التماهي المذموم.

الأهمية التطبيقية والحضارية:

- تفعيل قاعدة الإفادة: يؤكد البحث على واقعية الإسلام وانفتاحه على تجارب الآخرين في شؤون الدنيا، مستدلاً بسيرة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة (مثل حفر الخندق، تعلم لغة اليهود، الإفادة من الصناعات الرومية والفارسية) مما يشجع على الاستثمار الإيجابي لمناهج الآخرين الدقيقة وخبراتهم (الإدارية السياسية، الاقتصادية) للوصول إلى المكانة الحضارية المنشودة.

- بناء العقل المسلم الناقد: يساهم البحث في تكوين العقل المسلم الواعي الذي يمتلك أدوات النقد والفرز (الحق يُقبل من أي مصدر، والباطل يُردّ على أي مصدر)، ويُخرجه من دائرة الانفعال العاطفي إلى دائرة المنهجية العلمية والتجرد في التعامل مع الأفكار، وهذا ضروري لكل من يتعامل مع المذاهب والتيارات العصرية.

الدراسات السابقة:

١- دراسة: محمد بن عبدالرحمن الحميس: "مفهوم الأنا والآخر في الأديان في ضوء القرآن الكريم"، ط ١، دار الإيمان للطباعة والنشر، الرياض، (٢٠١٨م).

هدف البحث:

يهدف البحث إلى كشف الصورة الحقيقية للتعاليم الإسلامية تجاه "الآخرين"، مع التركيز على موقف الإسلام من السلام والحوار بدلاً من الصراع، يُعد نقطة انطلاق للتفاعل الإسلامي مع الآخرين لحل المشكلات وتقريب وجهات النظر، من خلال قراءة قرآنية لمفهوم "الأنا" (الذات الإسلامية) و"الآخر" (الأديان والجماعات الأخرى).

المنهجية:

يعتمد على المنهج التفسيري القرآني، يحلل النصوص القرآنية لاستخلاص المواقف تجاه الأديان الأخرى، يقارن بين الرؤية الإسلامية والسياقات التاريخية والثقافية، مع الاستناد إلى أمثلة قرآنية عن التواصل، السلام، والحوار، دون منهج إحصائي أو ميداني، بل قراءة تحليلية للنص الكريم كمصدر أساسي.

أهم النتائج:

- الإسلام يدعو للحوار والسلام كأساس في العلاقة مع "الآخر"، مما يعكس صورة إيجابية للتفاعل غير الصراعى.
- مفهوم "الأنا" يُبنى على الذات الإسلامية الجامعة، بينما "الآخر" ليس معادياً بل شريكاً في الحلول، كما يظهر في الآيات التي تدعو للتقريب والتفاهم.
- البحث يكشف أن الإسلام يقدم نموذجاً للتعامل مع الاختلافات الدينية، مما يساعد في حل النزاعات العالمية، مع روابط بأبحاث أخرى حول التوحيد والأنثروبولوجيا الدينية.

التوصيات:

يوصى بتعزيز الدراسات القرآنية لنشر صورة الإسلام كدين حوار، وتشجيع التفاعل بين المسلمين والآخرين لمواجهة المشكلات المعاصرة، يدعو إلى استخدام هذا المنظور في المناهج التعليمية والمؤتمرات لتقريب وجهات، وتجنب التفسيرات المتطرفة، مع التركيز على السلام كأداة للتقارب الثقافي والديني.

٢- دراسة: رقية العلواني وآخرون: مفهوم الآخر في اليهودية والمسيحية تحرير أ. د. منى أبو الفضل، د. نادية محمود مصطفى، دار الفكر، دمشق، (٢٠٠٨م).

هدف الكتاب:

يهدف الكتاب إلى استكشاف مفهوم "الآخر" (غير اليهودي أو غير المسيحي) في اليهودية والمسيحية، من خلال تحليل النصوص الدينية والسياقات التاريخية والاجتماعية، يسعى إلى فهم كيفية تشكيل هذا المفهوم

للعلاقات بين الديانات، مع التركيز على التباينات بين النظرة العدائية والمحبة، لتعزيز الحوار الديني وتجاوز التصورات النمطية في العصر الحديث، خاصة في سياق الصراعات الإنسانية.

المنهجية:

يعتمد على المنهج التحليلي التاريخي والنصي، حيث يتكون من أربعة أبحاث رئيسية:

الأول: ترصد التطور الفكري لمفهوم الآخر في الجماعات اليهودية الحديثة عبر نصوص التوراة والتلمود.

الثاني: تناقش المصطلحات والمفاهيم.

الثالث: تحلل الرؤية المسيحية للآخر من خلال الإنجيل.

الرابع: تربط بالظرفيات التاريخية، يستخدم تحليلاً نقدياً للنصوص الدينية، مع قراءة سياقية لتجنب التعميمات، ومقارنة بين الطوائف اليهودية (أرثوذكس، إصلاحيون) والمسيحية (كاثوليك، أرثوذكس).

- في اليهودية: النظرة إلى الآخر مبنية على فكرة "الشعب المختار"، مما يؤدي إلى عنصرية وانعزال، كما في نصوص التلمود التي تصف غير اليهود بـ"الوحوش" أو "الخنزير"، الجماعات الحديثة تظهر تبايناً: الأصوليون يتمسكون بالانفصال، بينما الإصلاحيون يندمجون أكثر مع الآخر، متأثرين بحركة التنوير.

- في المسيحية: الرؤية إيجابية مبنية على "المحبة" (AGAPE) غير المشروطة، حيث يُعتبر الآخر شريكاً في الحياة الإلهية، مستمدة من تعاليم المسيح عن الرحمة والغفران مما يتجاوز الصراع نحو السلام الاجتماعي، عمومًا، المفهوم يعكس علاقة ترابطية - انفصالية: الذات تُعرّف عبر الآخر، لكن السياقات التاريخية (مثل الاضطهاد) تشكل صوراً سلبية، مع إمكانية الحوار في العصر الحديث.

التوصيات:

يوصي الكتاب بتعزيز الحوار الديني من خلال قراءة النصوص في سياقها التاريخي لتجنب التعميمات السلبية، وتشجيع الاندماج الاجتماعي بين الجماعات الدينية، يدعو إلى احترام الآخر كضرورة إنسانية لتحقيق السلام الدولي، مع دمج هذه الدراسات في المناهج التعليمية لمواجهة الصراعات المعاصرة، وفتح قنوات تواصل تتجاوز الاختلافات العقدية (مثل سني، شيعي أو يهودي، مسيحي) نحو التعايش السلمي.

٣- دراسة: نور الهدى رواق: الأنا والآخر في ديوان أبي نؤاس، رسالة ماجستير في الأدب واللغة العربية، كلية الآداب واللغات، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، (٢٠١٥-٢٠١٦م).

هدف البحث:

يركز البحث على استكشاف ثنائية "الأنا" (الذات المبدعة) و"الآخر" (الموضوع الخارجي) في شعر أبي نواس، خاصة في سياق العصر العباسي، تسعى للإجابة على: كيف تتجلى هذه الثنائية؟ وما طبيعة علاقة الأنا بالآخر؟ تهدف إلى تسليط الضوء على توظيف هذه المفاهيم في الشعر الخمري، مع التركيز على أبي نواس كحلقة وصل بين المتقدمين والحديثين، لفهم السلوك الإبداعي والدلالات النفسية والأدبية.

المنهجية:

اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي، مع تقسيم البحث إلى مدخل (ضبط المفاهيم)، فصلين رئيسيين، وخاتمة.
- المدخل: تعريف "الأنا" (لغة كضمير منفصل، اصطلاحًا كالنفس أو الذات المفكرة عند ديكرت وفرويد) و"الآخر" (كالغريب أو المختلف).

- الفصل الأول: دراسة حالات الأنا عند الشاعر، صور الآخر، وعلاقتها (ثلاثة مباحث).

- الفصل الثاني: تحليل البناء الأسلوبي والصور في القصيدة الخمرية (البناء الأسلوب، الصور، الموسيقى)، استخدمت مصادر مثل كتب العقاد، الحاوي والسليمان، رغم صعوبة قلة المراجع عن الشعر القديم.

أهم النتائج:

- تتجلى ثنائية الأنا والآخر كفاعل دائم يعكس الذات من خلال الآخر، خاصة في الشعر الخمري حيث يبرز الأنا كمتنرد يحاكي الآخر (الخمر، الحياة الدنيوية) للتعبير عن الرغبات والشكوك.
- علاقة الأنا بالآخر متناغمة/متصارعة، تعتمد على التحليل النفسي (الهو والأنا عند فرويد) والفلسفي، مما يظهر أي نواس كشخصية عريقة تجمع بين التراث والحداثة.
- الشعر الخمري يعزز هذه الثنائية عبر صور حسية وأساليب مبتكرة، مما يثري النقد الأدبي للعصر العباسي.

التوصيات:

- توسيع الدراسات حول الأنا في الشعر القديم لسد الفجوة في المراجع.
- تطبيق المنهج التحليلي النفسي على شعراء آخرين لمقارنة التجليات.
- تشجيع بحوث مقارنة بين العصور لفهم تطور هذه الثنائية في الأدب العربي، ولعل جوهر المفارقة بين هذا البحث وتلك الدراسات السابقة أنها لم تركز على أصل المشكلة ولم تعالجها من ناحية مقاصدية، بينما حاول هذا البحث ذلك بعدد من الاستدلالات المقاصدية العامة والجزئية.

منهج البحث:

اعتمد البحث منهجًا وصفياً تحليلياً تأصيلياً مقاصدياً، تمثل الهدف الأول في التحرير المفاهيمي لمصطلح "الآخر" من منظور إسلامي شامل، يتجاوز الحصر في المخالف الديني، وذلك باستخدام المنهج الوصفي. تلت ذلك مرحلة التأصيل والاستدلال، حيث استخدم المنهج التحليلي والاستقرائي لنصوص القرآن والسنة والسيرة النبوية، لإثبات مشروعية الإفادة من الآخر في أمور الدنيا والوسائل، وتأكيد قاعدة "الحكمة ضالة المؤمن"، وأخيراً، تم توظيف المنهج المقاصدي، ليكون إطاراً حاكمًا لاستنباط الضوابط والحدود الشرعية لهذه الإفادة، مع التركيز على تحقيق مقاصد حفظ الدين والعقل، لمنع الوقوع في الانكفاء السلبي أو الذوبان المذموم.

المقصود بالآخر ودلالاته:

تعريف الآخر: جاء في كتاب العين أن الآخر هو: (الغائب... وأما آخر فجماعة أخرى)⁽¹⁾.

وردت كلمة الآخر في لسان العرب بمعنى: "أحد الشيعيين وهو اسم على أفعال والآخر بمعنى غير، كقولك رجل آخر، وثوب آخر، وأصله أفعال من التأخر، فلما اجتمعت هزتان في حرف واحد استقلتا فأبدلت الثانية ألقاً لسكونها وانفتاح الأولى قبلها، وتصغير آخر "أويخر"، والجمع آخرون، ويقال هذا آخر وهذه أخرى في التذكير والتأنيث، وأصله أفعال من آخر أي تأخر، فمعناه أشد تأخرًا... ثم صار بمعنى المعيار.

وقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾ (المائدة: ١٠٧).

فسره ثعلب^(٢) فقال: فمسلمان يقومان مقام النصرانيين يخلفان^(٣).

وقال الفراء^(٤) معناه: أو آخران من غير دينكم من اليهود والنصارى، والأثنى أخرى، وأخرأة، وأخر: جماعة أخرى^(٥).

إن تحرير المصطلحات مهم لمعرفة المدلول كما يجب وكما ينبغي، ومن ثم كان لزامًا على المفكرين والفلاسفة أن يراعوا جيدًا عند إطلاق المصطلحات المدلولات التي تعبر عن أفكارهم؛ لأنه كثيرًا ما يخالف التعبير اللغوي ما يقصده المفكر والفيلسوف فيحدث خسارة من حيث يرجو الربح، ويحقق ظلالاً سلبية، بينما كان الغرض السير بإيجابية نحو معنى معين^(٦).

وفي الإسلام ليس الآخر كما لدى هيغل^(٧)، النقيض الذي ينبغي الهيمنة عليه لتستكمل الذات وعيها بنفسها في صراع حتمي لإثبات الذات.

ولا هو كما لدى سارتر^(٨) الجحيم الذي يسلب الذات حريتها وكما لها الأصليين إن الآخر في رؤية الإسلام قد أجمل التعبير عنه علي^(٩) (رضي الله عنه) بقوله: "الناس صنفان: أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق"^(٩).

فالآخر هو الأخ الذي يشترك معك في المعتقد أو يجتمع معك في الإنسانية والآخر في الإسلام ليس هو الغرب - فقط - كما يفهم من إطلاقات بعض المفكرين وليس هو من يخالفنا في الدين والمعتقد كاليهود والنصارى واللاذنيين، وإن كان هذا هو المتبادر للأذهان للوهلة الأولى، ولكن المتعمق في الفكر الإسلامي بمصدره يدرك أن الآخر أشمل من ذلك بكثير فهو كل من عدّك، فغيرك هو الآخر من جن وإنس وحيوان وجماد؛ فهو آخر بالنسبة لك، والذي دعا الباحث لهذا التقرير هو المنطلق والمنطق اللغوي، والذي عرّف الآخر بأنه الغير أيًا كان هذا الغير، وفي قوله سبحانه - في قصة ابني آدم - ﴿فَقُتِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنْ آخَرِهِ﴾ (المائدة: ٢٧) فالآخر هنا لم يكن مخالفًا له في الدين، وإنما في الالتزام بهذا الدين؛ فسماه القرآن "آخر" وهو أخوه من أبيه وأمه.

والخلاصة: أن الآخر هو غيرك، وهو من عدّك هكذا بشكل عام، ولكنه استخدم بعد ذلك بشكل أخص، وهو من خالفنا في الدين والمعتقد والرؤى والتصورات من بني الإنسان.

إن من أعظم مشكلات العقل المسلم اليوم أنه جعل "الآخر" عدوًا له أيًا كان هذا الآخر، وبهذا انكفأ على ذاته، وحصر نفسه في دائرة ضيقة، ولقد حرّمت الأمة الخير الكثير بسبب هذا الفهم المعوج، والانعزال السليبي،

وصار كل ما جاءنا من الآخر - الغرب خصوصًا - رجس ونجس، ويجب أن يرفض، ولربما كانت منطلقاته هذه باسم الدين الحنيف، والدين الإسلامي الذي يتسم بالواقعية، من كل هذا براءً.

ونحن هنا لا ندعو للذوبان في حضارة الغرب ورؤاه وتصوراته للحياة وإنما كما علمنا ديننا، نأخذ النافع والمفيد، ونرد الرديء والضار، وليس هذا الأخذ والإفادة في التقنيات المادية فقط، بل يمكن أن يشمل كذلك الاستفادة من نظم الحياة لديهم، الإدارية والسياسية والاقتصادية، وفي الصفحات الآتية في هذا المبحث سيتبين لنا مدى واقعية هذا الدين؛ فهو في تعلمه من الآخر لا يقبل كل شيء، وفي نفس الوقت لا يرفض كل شيء.

وما أسعد الإنسان حين يأخذ بميزان الإسلام بعيدًا عن الشطحات الغالية أو الذوبان المذموم!! والإسلام حين يدعونا للإفادة من الآخر يطالبنا أن يكون لنا كياننا المستقل الذي نعرف به.

المطلب الثاني: حكم الإفادة من الآخر ومشروعيتها

والحكم كما هو متقرر في قواعد الدين الكلية الجواز والمقصود بالإفادة من الآخر استثمار مناهجهم الدقيقة الموثوق بصحتها والملموس ثمرها، والاسترشاد بنتائجهم وخبراتهم للوصول إلى المكانة المنشودة⁽¹⁰⁾.

فالمسلم مقصده الحق والحكمة ضالته؛ فهو يأخذها ويقربها بلا غضاضة من أي طرف جاءت؛ فالرسول (ﷺ) قال لأبي هريرة⁽¹¹⁾ عن الشيطان، مصدره الشرور والآثام: (صدقتك وهو كذوب ذاك شيطان)⁽¹²⁾ وعلى هذا الأدب درج أصحاب النبي (ﷺ) فأقروا لمخالفهم ما عندهم من صور إيجابية، قال المستورد القرشي⁽¹³⁾، وهو عند عمرو بن العاص:⁽¹⁴⁾ سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (تقوم الساعة والروم أكثر الناس؛ فقال عمرو: أبصر ما تقول؟ قال: أقول ما سمعتُ من رسول الله (ﷺ))، قال عمرو: لئن قلت ذلك إن فيهم لخصالٍ أربع: إنهم لأحلّم الناس عند فتنة، وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة، وأوشكهم كرة بعد فرة وخيرهم لمسكين ویتيم وضعيف، وخامسة جميلة وأمنعهم من ظلم الملوک)⁽¹⁵⁾.

ولا غرو في ذلك الإقرار للمخالف بمزيتته؛ فقد أدبهم القرآن وصاغهم حين دعاهم إلى التزام العدل مع المخالفين⁽¹⁶⁾، ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَٰی اَلَّا تَعْدِلُوْا اَعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰی﴾ (المائدة: ٨)، وقال تعالى مثبتًا بعض خصال الخير لأهل الكتاب: ﴿وَمِنْ اٰهْلِ الْكِتٰبِ مَنْ اِنْ تَأْمَنُوْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدُّهٖ اِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ اِنْ تَأْمَنُوْهُ بِدِيْنَارٍ لَّا يُؤَدُّهٖ اِلَيْكَ اِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قٰلِمًا ذٰلِكَ بِاَنَّهُمْ قَالُوْا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْاٰمِنِيْنَ سَبِيْلٌ وَيَقُوْلُوْنَ عَلٰی اللّٰهِ الْكٰذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُوْنَ﴾ (آل عمران: ٧٥).

والحقيقة أننا لو أخذنا نتأمل في حياة النبي (ﷺ) على وجه التحديد لرأينا أنه (ﷺ) لم يكن ليتعالى عن الاستفادة من الآخرين في كل شؤون الدنيا، ولك أن تنظر بعين الباحث المتجرد في هذه النصوص، إضافة لما قد

ذكر؛ فعن أم المؤمنين عائشة⁽¹⁷⁾ (رضي الله عنها) قالت: (... وكانت العرب تنعتُّ له فيتداوى بما نعت له العرب وكانت العجم تنعتُّ له فيتداوى)⁽¹⁸⁾.

وجاء من حديث تميم الداري⁽¹⁹⁾، لما عاد من الشام إلى المدينة أخذ معه قناديل وزيتًا ومقطًا - والمقط الحبال أو الفُئُل التي تعلق بها القناديل وتربط بها - فلما انتهى إلى المدينة، وافق ذلك ليلة الجمعة؛ فأمر غلامًا يقال له أبو البراء فقام فنشط المقط، وعلق القناديل وصب فيها الماء والزيت، وجعل فيها الفتيل فلما غربت الشمس، أمر بالبراد فأسرحها، فلما خرج (ﷺ) إلى المسجد؛ فإذا هو بها يزهر فقال: من فعل هذا؟ قالوا: تميم الداري؛ فقال (ﷺ) نورت الإسلام نور الله عليك في الدنيا والآخرة، أما إنه لو كانت لي ابنة لزوجتكها...⁽²⁰⁾، هكذا كان (ينتفع بإبداعات الآخرين، بل ويثني عليها وعلى المبدعين، وليس هذا في الشأن العام، بل حتى في أمره الخاص، لم يجد غضاضة في الاستفادة من الآخر فقد ثبت أنه (لبس الحجة الرومية، وهي من لبوس النصارى، ولبس الطيالسة الكسروية، وهي من لبوس مجوس الفرس⁽²¹⁾).

وفي الخندق استفاد (من علوم الفرس، كما أشار إليه سلمان الفارسي⁽²²⁾ حين قال له: إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا⁽²³⁾، وكل هذه الإفادات في أمور الدنيا التي قال فيها: (أنتم أعلم بأمور دنياكم⁽²⁴⁾، هكذا يفتح الرسول (ﷺ) المجال الواسع لكل فكر وإبداع وإضافة في أمور الدنيا.

أما في شأن الدين؛ فلا يؤخذ إلا من الوحي المعصوم، وبهذا يتبين لنا مدى انفتاح الإسلام على الآخر، وتجاربه والإفادة منها، ومن ادعى عكس ذلك؛ فقد ظلم الفكر الإسلامي، بل ظلم الإسلام ذاته. يقول الشيخ بن عثيمين⁽²⁵⁾، عند تفسيره لسورة المائدة، الفائدة الرابعة والعشرون "أن الحيوانات قد تكون مرشدة للبشر، كما في قصة الغراب الذي أرشد ابن آدم إلى أن يحفر لأخيه ويدفنه، وصارت سنة البشر إلى يومنا هذا⁽²⁶⁾.

ولم يشذ عن هذا إلا من انتكست فطرتهم، وعميت بصائرهم.

وإذا كانت هذه السنة استفدناها من الحيوان؛ فكيف يتعالى الإنسان عن الإفادة من أخيه الإنسان، وقد كرم الله الإنسان وأعلى قدره على سائر المخلوقات.

وكما أن حق الإنسان أن يعرف منافع الحيوانات في ذواتها؛ فينتفع بها في المطاعم والملابس والأدوية؛ فحقه أن يعرف أخلاقها وأفعالها فينتفع بها في فعل ما يستحسن، واجتناب ما يستقبح منها، وقد أحسن من قال: "تعلمتُ من كل شيءٍ أحسن ما فيه حتى من الكلب حمايته على أهله، ومن الغراب بكوره في حاجته" وقديماً تعلم قبايل ابن آدم من الغراب كيف يوراي جثة هايبيل في التراب بعد أن قتله، وقد قال الله عن النحل: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَىٰ آلِ النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿النحل: ٦٨-٦٨﴾

(٦٩)، فنبه إلى أن الإنسان حقه أن يقتدي بالنحل في مراعاته لوحى الله، وهناك أمثلة كثيرة على تعلم الإنسان من غيره من مخلوقات الله؛ فقد تعلم الطيران والغوص والحياة تحت سطح الماء من الأسماك⁽²⁷⁾.

هكذا يتعلم الإنسان ممن هو دونه، وممن سخره الله له⁽²⁸⁾.

لقد بعث الله الغراب حكمة ليرى ابن آدم كيفية الموراة؛ فصار فعل الغراب سنة باقية في الخلق فرضاً على جميع الناس على الكفاية⁽²⁹⁾.

إنه مشهد أول علم اكتسبه البشر بالتقليد والتجربة، وهو أيضاً مشهد أول مظاهر تلقي البشر معارفه من عوالم أضعف منه، كما تشبه الناس بالحيوان في الزينة فلبسوا الجلود الحسنة، وتكلموا بالريش الملون، والزهور والحجارة الكريمة، فكم في هذه الآية من عبر للتاريخ والدين والخلق⁽³⁰⁾.

وقد ذكر العلماء قاعدة في هذا المجال - مجال الإفادة من الآخر - أيًا كان هذا الآخر، ألا وهي "الحق يقبل من أي جهة جاء" نعم فالحق يقبل لكونه موافقاً للدليل فلا أثر للمتكلم به في قبوله أو رفضه؛ ولهذا كان أهل السنة يقبلون ما عند جميع الطوائف من الحق، ويردون ما عندها من الباطل، بغض النظر عن الموالي منها أو المعادي⁽³¹⁾.

قال تعالى: ﴿فَهَدَىٰ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۗ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (البقرة: ٢١٣).

وفي دعاء النبي (ﷺ): (اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيم⁽³²⁾). يقول ابن القيم (رحمه الله): "فمن هداه الله سبحانه إلى الأخذ بالحق حيث كان ومع من كان ولو كان مع من يعضه ويعاديه، ورد الباطل مع من كان ولو كان مع من يجبه ويواليه؛ فهو ممن هدي لما اختلف فيه من الحق؛ فهذا أعلم الناس"⁽³³⁾.

وقال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَٰٓءَآ لَا تَعْدِلُوْا اَعْدِلُوْا هُوَ اَقْرَبُ لِلتَّقْوٰى ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ اِنَّ اللَّهَ خَبِيْرٌۢ بِمَا تَعْمَلُوْنَ﴾ (المائدة: ٨).

ومن العدل فيهم قبول ما عندهم من الحق، وهكذا أدبنا القرآن الكريم حين ساق كلام بلقيس وقت كفرها، ثم وافقها عليه⁽³⁴⁾.

قال تعالى حكاية عنها: ﴿قَالَتْ اِنَّ الْمُلُوْكَ اِذَا دَخَلُوْا قَرْيَةً اَفْسَدُوْهَا وَجَعَلُوْا اَعْرَآةَ اَهْلِهَا اِذْلَةً ۗ وَكَذٰلِكَ يَفْعَلُوْنَ﴾ (النمل: ٣٤).

وقد قبل (ﷺ) الحق من بعض اليهود؛ ففي سنن النسائي⁽³⁵⁾ عن قتيلة⁽³⁶⁾ امرأة من جهينة أن يهودياً أتى النبي (ﷺ) فقال: إنكم تنددون وإنكم تشركون، تقولون ما شاء الله و شئت وتقولون والكعبة، فأمرهم (إذا أرادوا أن يخلفوا أن يقولوا ورب الكعبة، ويقولون ما شاء الله ثم شئت)⁽³⁷⁾.

وكان معاذ بن جبل⁽³⁸⁾ (رضي الله عنها) يقول: "اقبلوا الحق من كل من جاء به وإن كان كافراً" أو قال: "فاجراً" واحذروا زيغة الحكيم، قالوا: كيف نعلم أن الكافر يقول الحق؟ قال: إن على الحق نوراً⁽³⁹⁾ ولهذا قال شيخ الإسلام بن تيمية⁽⁴⁰⁾ (رحمه الله) "ولكن الحق يقبل من كل من تكلم به"⁽⁴¹⁾.

ويقول كذلك: "والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، ولا نقول عليه إلا بعلم وأمرنا بالعدل والقسط؛ فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني - فضلاً عن رافضي - قولاً فيه حق أن نتركه أو نرده كله، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل دون ما فيه من الحق"⁽⁴²⁾، ولهذا نقول: إذا كان (ﷺ) قبل ذلك الحق من اليهودي؛ فكيف بأحد المسلمين ممن يلوح له الحق على لسانه، من هو خير من ذلك اليهودي⁽⁴³⁾.

وعلى هذا المنهج - وهو قبول الحق ممن جاء به - سار أئمة العلم والعمل لأن قبول الحق ممن جاء به ورد الباطل ممن جاء به هو علامة التجرد⁽⁴⁴⁾.

فقد أتى رجل ابن مسعود⁽⁴⁵⁾ (رضي الله عنه) فقال له: إني منطلق؛ فزودني، فقال له: "اقبل الحق من البغيض البعيد، وأنكر المنكر على الحبيب القريب"⁽⁴⁶⁾.

وسئل الفضيل بن عياض⁽⁴⁷⁾ (رحمه الله) عن التواضع؛ فقال: "يخضع للحق ويقبل الحق من كل من يسمعه منه"⁽⁴⁸⁾، فأحياناً قد يأتي الصدق والحق والخير والصواب من الكافر، والعدل قامت عليه السموات والأرض، والحكمة هي ضالة المسلم؛ فإنه يلتبسها وإن كانت على يد كافر⁽⁴⁹⁾.

ومن المعاني التي يجب الالتفات إليها والنظر فيها أمره (ﷺ) لزيد بن ثابت أن يتعلم لغة اليهود؛ فعن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال: (أمرني رسول الله (ﷺ) أن أتعلم له كتاب يهود، فما مرَّ عليَّ نصف شهر حتى تعلمت)، وقال (ﷺ): (إني لا آمن يهود على كتابي فلما تعلمت كنت أكتب إلى يهود إذا كتب إليهم، وإذا كتبوا إليه قرأت له كتابهم)⁽⁵⁰⁾، وفي هذا دلالة في الحث على معرفة ما عند الآخر من خير وشر، من خير يستفاد منه، ومن شر يحذر، على حد قول الشاعر الحكيم:

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه
ومن لم يعرف الشر من الناس يقع فيه⁽⁵¹⁾

وقد ورد في بعض الآثار: "من تعلم لغة قوم أمن مكرهم"⁽⁵²⁾.

واللغة هنا يجب أن لا تعني فقط الكتابة والمخاطبة، وإنما يجب أن تشمل الاطلاع على تلك الأساليب العلمية الدقيقة، التي ندرس بها وضعية جيراننا في هذا العالم⁽⁵³⁾، والنبي (ﷺ) أمر أصحابه (رضي الله عنهم) ومنهم جعفر بن أبي طالب⁽⁵⁴⁾ (رضي الله عنه) بالهجرة إلى الحبشة؛ لأن ملكها النجاشي⁽⁵⁵⁾ لا يظلم عنده إنسان⁽⁵⁶⁾.

فالحق يقبل ويؤخذ به مهما كان قائله، فلا يضر أن يصدر من غير محق، كما صوب الرسول (ﷺ) ما قاله إبليس لأنه حق وافق الحق⁽⁵⁷⁾.

وفي هذا الحديث - الأنف الذكر - من الفوائد ما تقدم، وأن الحكمة قد يتلقاها الفاجر، فلا ينتفع بها، وتؤخذ منه فينتفع بها، وأن الكافر قد يُصدق ببعض ما يصدق به المؤمن، وبأن الكذاب قد يصدق⁽⁵⁸⁾ ويؤخذ كذلك من هذا أن لا يحملنا بغضنا لأحد، ولو كان من ألد أعدائنا أن نكذبه في كل شيء، بل يجب علينا أن

نقول فيه كلمة الحق ونبين ما صدق فيه وما كذب، بل نبدأ بصدقه قبل كذبه، كما فعل (ﷺ)، ولو أننا كذبنا كل ما يقول عدونا حتى في حالة صدقه لتلبسنا بأقبح الخصال، وهي الكذب⁽⁵⁹⁾ وفيه كذلك دليل على أنه إذا قال الرجل المبطل كلمة الحق؛ فإنها تُقبل منه ولا ترد من أجل قائلها⁽⁶⁰⁾.

وهذا الحديث - كذلك - يدل على أن تعلم العلم جائز ممن لم يعمل بما يقول بشرط أن يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسناً⁽⁶¹⁾.

ويدل - أيضاً - على تعليم الكافر الخير⁽⁶²⁾.

فلاستفادة - إذًا - من كل القوانين والأعراف الدبلوماسية والسياسية المتاحة جائز في سياقه الشرعي⁽⁶³⁾. إن الدعاة الراسخين الأصلاء للحل الإسلامي لا يقفون موقف المتشجع من المذاهب العصرية في السياسة أو الاقتصاد أو الفلسفة أو العلم أو الأدب، بل يقتبسون منها بإذن من شريعتهم نفسها، ما وجدوا فيه خيرًا لأمتهم ومصلحة لدينهم وديناهم وشعارهم في ذلك "الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها"⁽⁶⁴⁾⁽⁶⁵⁾. والخلاصة ما وافق الحق قبلناه ولو كان من إبليس، وما خالف الحق رفضناه ولو كان من قديس!

المطلب الثالث: الحدود والضوابط الشرعية للإفادة من الآخر

الإنسان مدني بطبعه ولا غنى له عن الناس، ولا غنى للناس عنه فهو بحاجة إليهم وهم بحاجة إليه.

الناس للناس من بدوٍ وحاضرةٍ بعضٌ لبعضٍ وإن لم يشعروا خدم⁽⁶⁶⁾

والإنسان هو المخلوق الوحيد الذي يستفيد من التراكم المعرفي؛ فاللاحق يبني على ما توصل إليه السابق، ولذا نجد حياة البشرية في تطور مستمر جيلًا بعد جيل وقرنًا بعد قرن في كل مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية وما دام أن الإنسان لا يستغني عن أخيه الإنسان بشكل عام فهكذا المسلم إذ هو جزء من هذه الإنسانية الممتدة عبر الزمان والمكان، ولهذا من الطبيعي والبديهي أن يحتاج المسلم للآخر وإن خالفه هذا الآخر في الدين والمعتقد والرؤى والتصورات.

ولذا فلا غضاضة أن نقتبس من الآخرين ما يفيد دينا ولا يضرُّ ديننا، خصوصًا في الوسائل والآليات والطرائق؛ فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق الناس بها⁽⁶⁷⁾.

وفي هذا العصر الذي نعيش فيه ووسط عديد من التيارات والمذاهب المطروحة يكاد الإنسان يفقد صوابه، ما هو مقياس الاختيار؟ وهل الاختيار ممكن أساسًا؟ ويصاب الإنسان بالدوار أمام هذا الخضم الذي يُعرض عليه من كل اتجاه!

وهو مضطر لاستيعاب الجميع باسم الاطلاع على ثقافة العصر، وبهدف اتساع الأفق، وعملاً بتوجيه الانفتاح على الآخرين، والاستفادة من تجاربهم، فتتراكم المعلومات والتصورات والفلسفات، وكلها يلغي بعضها بعضًا⁽⁶⁸⁾ فيحار المسلم ماذا يأخذ وماذا يدع؟ وما هي الحدود والضوابط في الإفادة من هذا الآخر؟ والأمر في غاية السهولة لمن استنار عقله ووضحت منهجيته.

إن من أسباب تقدم الغرب أنه انفتح على الآخر - خصوصاً الحضارة الإسلامية فاقببس منها كل مفيد، وكان يتبعُ أبنائه للدراسة في عواصم الخلافة الإسلامية في فترات التاريخ المضيء للمسلمين. وأما اليوم، وبعد أن انقلبت الأوضاع وصار الغربُ مركز التقدم في العلوم الدنيوية والتقنية كان من الطبيعي أن تتجه إليه بلاد الإسلام محاولة الاستفادة مما توصلوا إليه من تقدم في مختلف المجالات، وهذا لا غبار عليه من حيث المبدأ، ولكن مع الأسف كان هذا التوجه عشوائياً وغير محصن بقوة العقيدة؛ فكان من نتيجة ذلك تشوهات فكرية وأخلاقية لا حصر لها حتى أصبح بعضنا بلا هوية.

ولهذا فعلى الأمة إرساء قواعد علمية تنظم عملية التواصل بيننا وبين هذه الحضارة؛ بحيث نستفيد منها دون مساسٍ بثوابت العقيدة⁽⁶⁹⁾، وقواعد الشريعة، وقد قعد العلماء قاعدة ذهبية مفادها (الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد الدليل على التحريم)⁽⁷⁰⁾ فما لم يرد دليل قاطع على التحريم ثبوتاً ودلالة فالأصل الجواز وقد فعل الفقهاء ذلك متأسين بالنبي عليه الصلاة والسلام حيث استفاد (ﷺ) من تجارب الأمم العادية والعملية؛ فعن عائشة (رضي الله عنها) عن جدامة بنت وهب الأسديّة⁽⁷¹⁾ (رضي الله عنها) أنها سمعت النبي (ﷺ) يقول: لقد هممتُ أن أهني عن الغيلة⁽⁷²⁾ حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك؛ فلا تُضِرُّ أولادهم⁽⁷³⁾.

إن وجود هذا العلم يتوقف على أهمية فرز ما نأخذه من الغرب، واستخلاص ما يناسبنا، وترك ما عداه، ولكن تحقيق هذا المبدأ لن يتم ما لم نضع قواعد علمية محددة تضمن تحقيقه، وإن علماء الأمة الإسلامية لا يرون تعارضاً بين الأخذ بوسائل المدنية المعاصرة، مع المحافظة على الشخصية الإسلامية والقيم الإسلامية، ولهذا فإننا نقول: إن الذي يدرس الغرب ويبغى الإفادة من أفكاره ورؤاه ووسائله، يجب أن يكون على معرفة عميقة وصحيحة بالإسلام حتى يكون قادراً على فهم الغرب من منطلق إسلامي، ولا بد أن تنطلق رحلته لمعرفة الآخر من أسس شرعية⁽⁷⁴⁾.

إن المسلمين الأوائل لم يجدوا صعوبة في التعرف على الشعوب الأخرى والتفاعل معها، وأخذ ما يفيدهم مما لدى الأمم الأخرى من وسائل المدنية دون أن تتأثر عقائدهم، حيث أخذوا الدواوين⁽⁷⁵⁾، والبريد⁽⁷⁶⁾ وبعض الصناعات المهمة مثل: صناعة الورق (الكاغذ)⁽⁷⁷⁾، التي طورها المسلمون حتى أصبحت صناعات إسلامية⁽⁷⁸⁾. ومن هنا نقول مؤكداً: الحق مقبول من كل أحد، والباطل مردود على كل أحد والباطل لا يرد بمثله ولكن يرد بالحق⁽⁷⁹⁾.

ولقد راعى النبي (ﷺ) كون الرسائل الرسمية لا تُقبل إلا إذا كانت محتومة فاتخذ خاتماً؛ فقد جاء من قول أنس بن مالك⁽⁸⁰⁾ (رضي الله عنه): (اصطنع رسول الله (ﷺ) خاتماً فقال: إنا قد اصطنعنا خاتماً ونقشنا فيه فلا ينقشُ عليه أحد...)⁽⁸¹⁾.

وهذا يدل على حرص الرسول (ﷺ) على الإفادة من الوسائل والرسوم المعاصرة ما دامت لا تتعارض وأحكام الشريعة وروحها العامة⁽⁸²⁾.

وهذا هو الضابط الكلي العام، وهناك شرائط وضوابط لدراسة الآخر والإفادة منه يذكرها الباحثون في ثنايا تأصيلاتهم ومنها:

- الإخلاص: وهو مطلوب في كل عمل، بل في كل حركة وسكنة.
- العلم: العلم بالدين عقيدة وشريعة أصولاً وفروعاً؛ ليكون المسلم على بصيرة فيما يأخذ وفيما يدع، ولا يكون كحاطب ليل.
- أن يكون - المسلم - لديه القدرة على تقدير المصلحة والمفسدة، المصلحة المرتجاة من هذه العلوم، والمفسدة المتوقعة؛ فيأخذ ما غلبت مصلحته على مفسدته، وهذا علم عميق لن يدرك غوره إلا أهل الخير والتحقيق والتدقيق.
- الرجوع إلى الأصول والمصادر الرسمية المعتمدة حتى لا ينسب قولاً أو نظرية لغير صاحبها، وهذا من باب الأمانة العلمية والتثبت الذي حثنا عليها الإسلام.
- التجرد من الهوى: لأن الهوى يحمل على الاختلاف، والاختلاف وقول الإفك.
- العدل والإنصاف: فهي من أهم الخصال التي ينبغي، بل يجب أن يتحلى بها المختلفون والمختصمون؛ لئلا يقع ظلم على أي طرف⁽⁸³⁾ ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ عَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء: ١٣٥)، وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ (الأنعام: ١٥٢)، وقال: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ (الأعراف: ٨٥).

ومما يجب التنبيه له هو عدم الخلط بين الاستفادة المشروعة وغير المشروعة فعدم التفريق بين الاعتزاز بعقيدتنا وهويتنا وبين الاستفادة من الآخر في أمور القيم الحضارية، وكذلك - في الأفكار والآراء والنظريات - مفازة عظيمة وهوة واسعة أوقعت البعض في شرك قبول الغث والسمين في كل شيء، أو الانتقاء العشوائي الذي لا يراعي الضوابط المنهجية في الاقتباس، وإنما يتم وفق انفعالات عاطفية، وهذا بلا شك انحطاط لا رقي فيه⁽⁸⁴⁾. وبهذه الشرائط والضوابط والحدود والتفريعات والتقدير التي وضعها العلماء وأصحاب الفكر، تنجلي لنا بوضوح مشروعية الإفادة من الآخر، فلا إجحاف ورفض مطلق ولا ذوبان وتماهي بغيض.

الخاتمة:

في ختام هذا البحث "الإفادة من الآخر بين المشروع والممنوع - رؤية مقاصدية"، نكون قد قطعنا شوطاً مهماً في إعادة تأصيل منهج التعامل الإسلامي مع "الآخر" والانفتاح على نتاجه الحضاري، بوازع من هدى الوحي، وتوجيه من المقاصد الشرعية السامية.

لقد أكد البحث على أن الفهم الشامل والواسع لمصطلح "الآخر" في الرؤية الإسلامية لا يقتصر على المخالف في الدين، بل هو كل من "عداك"، أحمًا لك في الدين أو نظيرًا لك في الخلق، أو حتى من عالم الجماد والحيوان، هذا الفهم الرحب يفتح آفاقًا واسعة للإفادة والاستثمار المعرفي والحضاري، أن الإفادة من الآخر مشروعة.

كما بينت مطالب البحث أن مشروعية الإفادة من الآخر ليست مجرد ترخيص بل هي مبدأ أصيل محكوم بقاعدة الإسلام الكلية: الحكمة ضالة المؤمن، أُنى وجدها فهو أحق الناس بها وأن الأصل في الأشياء الاباحة فالسنة النبوية والسيرة العطرة لأئمة الهدى قد أرسوا منهجًا عمليًا في الأخذ بما ينفع في شؤون الدنيا والتقنيات، بل والاعتراف بالحق والعدل لمن جاء به، كائنًا من كان، حتى لو كان شيطانًا أو كافرًا، عملاً بمقصد إقامة العدل وتحصيل المصالح.

لكن هذه المشروعية غير مطلقة، بل هي محاطة بسياج من الضوابط والحدود الشرعية التي تضمن عدم الذوبان أو التماهي المذموم الذي يؤدي بحوية الأمة وخصوصيتها، ويأتي في مقدمة هذه الضوابط: العلم، والإخلاص، والقدرة على تقدير المصلحة والمفسدة، والعدل والإنصاف، ليكون الهدف الأسمى هو الإفادة مما لا يتعارض مع ثوابت العقيدة وقواعد الشريعة.

وفي المحصلة، فإن رؤيتنا المقاصدية للإفادة من الآخر تهدف إلى تحقيق مقصد حفظ الدين بالتمسك بالثوابت، ومقصد حفظ العقل والنفس والمال بتحصيل كل ما يعزز قوة الأمة في كافة مجالات الحياة، لتقوم بدورها الريادي كأمة شاهدة وقائمة بالقسط متحررة من مركب الانكفاء السلبي، ومتحصنة من خطر الانفتاح الأعمى.

استنتاجات البحث:

- بناءً على المعالجة التفصيلية لمحاور البحث، يمكن إيجاز أهم الاستنتاجات فيما يلي:
- 1- اتساع مفهوم الآخر: يخلص البحث إلى أن "الآخر" في التصور الإسلامي أشمل من المخالف الديني (اليهود والنصارى)؛ فهو كل من عدا الذات، بما في ذلك المخالف في المنهج داخل دائرة الإسلام، وغير الإنسان، مما يؤسس لمبدأ التعلم من كل مصدر يحمل الحكمة والنفع.
 - 2- أصالة مبدأ الإفادة: تُعد الإفادة من الآخر (في أمور الدنيا والوسائل) أصلًا إسلاميًا مثبتًا بالنصوص والسيرة النبوية (مثل: الخندق، ختم الرسائل، لبس الجبة الرومية) وهي ليست مجرد ضرورة عارضة، بل هي تجسيد لمقصد "الحكمة ضالة المؤمن" ومقصد "التعلم من كل شيء" (من الحيوان كالنحل والغراب).
 - 3- العلم أساس التمييز: لا يجوز أن تكون الإفادة عشوائية، بل يجب أن تنبع من "العلم بالدين عقيدة وشرعية"؛ لأن هذا العلم هو الذي يمكن المسلم من فرز النافع من الضار ومنع التشوهات الفكرية والأخلاقية الناتجة عن الانفتاح غير المنظم.

- ٤- العدل في الحكم هو المقصد: القاعدة المنهجية التي تحكم التعامل هي: "الحق يقبل من أي جهة جاء، والباطل يُرد على كل أحد"، هذا المنهج يخدم مقصد العدل والإنصاف في الحكم على الأفكار والأشياء، ويمنع أن يحملنا بغضنا لأي جهة على تكذيبها في صدقها.
- ٥- الضابط الكلي: الضابط الكلي للإفادة من الآخر هو أن ما يؤخذ يجب أن "لا يتعارض وأحكام الشريعة وروحها العامة"، وتحديدًا في أمور العقيدة والقيم والثوابت بينما يُشرع الأخذ في مجال الوسائل والآليات والتقنيات الدنيوية.

توصيات البحث:

- انطلاقًا من الاستنتاجات والرؤية المقاصدية للبحث، يوصي الباحث بما يلي:
- ١- يوصي الباحث بوضع وتدريس منهجية واضحة ومؤصلة شرعًا لكيفية دراسة الحضارات الأخرى والاقتراب منها في المؤسسات التعليمية والبحثية، مع التركيز على ضوابط المصلحة والمفسدة، لتكون العملية منهجية وليست عاطفية أو عشوائية.
 - ٢- ويوصي - كذلك - بتعزيز القدرة لدى الدارسين على "تقدير المصلحة والمفسدة" المرتبطة بالعلوم الوافدة، وتدريبهم على التفريق بين ما هو من الوسائل المتغيرة التي يشرع الأخذ بها، وما هو من الثوابت التي لا يجوز المساس بها.
 - ٣- ويوصي أيضًا بالاهتمام الاستراتيجي بتعلم لغات الآخرين وعلومهم الدقيقة (السياسية، والاقتصادية، والإدارية، والعلمية)، ليس فقط للإفادة، بل لـ "أمن مكرهم" والوقوف على أساليبهم ومخططاتهم، تأسيًا بفعل النبي (ﷺ) حين أمر زيد بن ثابت بتعلم لغة اليهود.
 - ٤- ويوصي بمحاربة الفهمين المتطرفين اللذين حرما الأمة خيرًا كثيرًا:
 - أ- الانكفاء السليبي: الذي يرى كل ما يأتي من الغرب "رجسًا" ويجب رفضه مطلقًا.
 - ب- الذويان المدموم: الذي يقبل الغث والسمين ويفقد الأمة هويتها.
 - ٥- أخيرًا يوصي الباحث بأن تكون الإفادة من الآخر موجهة نحو تحقيق القوة الذاتية للأمة والنهوض الحضاري بها، لتقوم بـ "مهمة الشاهدة"، وتقديم الحل الإسلامي المقتبس من النافع والمفيد علميًا.

تعليق ختامي للمراجع:

- الفراهيدي: أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تيمية الفراهيدي البصري، المحقق: د. فهد المخزومي د. إبراهيم السامرائي، كتاب العين، دار ومكتبة الهلال: ج٤، ص ٣٠٣-٣٠٤.
- ابن منظور: محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري، لسان العرب، ط٣، دار صادر: بيروت، ج٤، (١٤١٤هـ)، ص ١٢، ١٣.

ثعلب: أحمد بن يحيى بن زيد بن يسار الشيباني، أبو العباس. إمام الكوفيين في النحو واللغة. ولد سنة (٢٠٠هـ)، في بغداد، له العديد من المؤلفات أبرزها: "الفصيح" و "معاني القرآن" و "مجالس ثعلب" توفي سنة (٢٩١هـ)، ببغداد، الأعلام، للزركلي، ج ١، ص ٢٦٧.

الفراء: محمد بن الحسين بن محمد خلف الفراء أبو يعلى. محدث وفقه أصولي. ومفسر، ولد سنة (٣٨٠هـ)، وتولى منصب القضاء، توفي سنة (٤٥٨هـ)، ببغداد، معجم المؤلفين: عمر رضا كحالة، ج ٩، ص ٢٥٤.

تاج العروس من جواهر القاموس. محمد مرتضى الحسيني الزبيدي. تحقيق جماعة من المختصين، ج ١٠، دار الهداية: دار إحياء التراث: (١٤٣١هـ)، ص ٣٥-٣٤.

السرجاني: أ. د. راغب السرجاني، المشترك الإنساني. نظرة جديدة للتقارب بين الشعوب، ط ١، مؤسسة أقرأ للنشر والتوزيع والترجمة: القاهرة، (١٤٣٢هـ)، ص ٢٣٤.

هيجل أو "هيغل": جورج فلهلم هيجل. ولد سنة (١٧٧٠م). وهو فيلسوف ألماني من أكبر الفلاسفة تأثيراً في عدة فلسفات مثل: الوجودية والماركسية، والذرائعية، من أشهر مؤلفاته: "حياة يسوع" الذي تأثيراً عليه ضجة من السلطات الدينية في ألمانيا، توفي سنة (١٨٦٠م)، موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة، مجموعة من الباحثين، ج ١، ص ٤٤٧، الانحراف العقدي في أدب الحدائثة وفكرها، د. سعيد بن ناصر الغامدي، ج ٢، وهو عبارة عن رسالة دكتوراه من كلية أصول الدين، ط ١، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع: جدة، المملكة العربية السعودية، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م)، ص ١٠٦٢.

سارتر: جان بول سارتر. فيلسوف فرنسي، ولد سنة (١٩٠٥م). بباريس، وهو ملحد يهودي يناصر الصهيونية، له العديد من المؤلفات والروايات من أبرزها: "الوجودية مذهب إنساني"، "الوجود والعدم" و"الغثيان" رواية، توفي سنة (١٠٧٩م)، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة د. مانع بن حماد الجهني، ط ٤، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع ج ٢، (١٤٢٠هـ)، ص ٨١٨، موسوعة المذاهب الفكرية المعاصرة مجموعة مؤلفين وباحثين بإشراف علوي بن عبد القادر السقاف، ج ١، ص ٤٥٧.

بن حمدون: محمد بن الحسين بن حمد بن علي بن حمدون أبو المعالي بماء الدين البغدادي، التذكرة الحمدونية، ط ١، دار صادر: بيروت، ج ١، (١٤١٧هـ)، ص ٣١٦.

القيم الحضارية في الإسلام. جمع وإعداد طلبة الدكتوراه بقسم الدراسات الإسلامية. كلية الآداب جامعة تعز، الدفعة الثالثة، إشراف أ. د. فؤاد البناء، أستاذ الفكر الإسلامي بجامعة تعز، ص ٢٩٣، بتصرف شديد.

أبو هريرة: عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليماني، كان أحفظ الصحابة وأكثرهم رواية عن رسول الله ولما عوتب في ذلك قال: أي والله، ما كانت تشغلني عنه المرأة ولا المكحلة ولا الدهن، روى عن رسول الله (٥٣٧٤هـ)، حديثاً، توفي سنة (٥٧هـ)، في المدينة المنورة.

- سير أعلام النبلاء للذهبي. ج ٣، ص ٢٢٢-٢٩٧، الأعلام للزركلي. ج ٣، ص ٥٣٠٨.
- صحيح البخاري. كتاب الخلق. باب صفة إبليس وجنوده، ج ٣، رقم (٣١٠١)، ص ١١٩٤.
- المستورد: بن شداد بن عمرو القرشي. صحابي جليل من أهل مكة. سكن الكوفة مدة وشهد فتح مصر له سبعة أحاديث منها حديثان في صحيح مسلم، وتوفي سنة (٤٤٣هـ)، بالإسكندرية، الأعلام: خير الدين محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي، ط ٥، دار العلم للملايين: ج ٧، ص ٢٢٥.
- عمرو بن العاص بن وائل. ويكنى أبا عبد الله. أسلم على يد النجاشي وهو بأرض الحبشة، تولى إمرة مصر زمن عمر، وهو الذي فتحها، له خمسة وخمسون حديثاً، توفي فيها ليلة الفطر، سنة (٤٤٣هـ).
- معرفة الصحابة. أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصفهاني. تحقيق عادل يوسف الغزالي، ط ١، دار الوطن للنشر والتوزيع: ج ٤، (١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، ص ١٩٨٨.
- العسقلاني: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة. تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، ط ١، دار الكتب العلمية: بيروت، ج ٤، (١٤١٥هـ)، ص ٥٣٩-٥٤١، الأعلام للزركلي، ج ٤، ص ٢٤٠.
- صحيح مسلم. كتاب الفتن وأشراف الساعة. باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس، ج ٨، رقم (٢٨٩٩)، ص ١٧٦.
- السقار: منقذ بن محمد السقار، الحوار مع أتباع الأديان، نشر رابطة العالم الإسلامي، ص ٦١.
- أم المؤمنين. تكنى بأب عبد الله: عائشة بنت أبي بكر عبد الله بن عثمان، تكنى بأب عبد الله، ولدت سنة (٩)، قبل الهجرة، تزوجها رسول الله (ﷺ) في السنة الثانية من الهجرة، روت عن رسول الله (ﷺ) (٢٢١٠)، أحاديث وتوفيت سنة (٥٨هـ)، في المدينة المنورة، الأعلام للزركلي، ج ٣، ص ٢٤٠.
- الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. ميزان الاعتدال في نقد الرجال. تحقيق علي محمد البجاوي، ط ١، دار المعرفة للطباعة والنشر: بيروت، لبنان، ج ٢، (١٣٨٢هـ/١٩٦٣م)، ص ٥١٠.
- الداري: تميم الداري أبو رقية بن أوس بن خارجة. صحابي جليل، أسلم سنة (٩هـ)، (وروى عن النبي (ﷺ)) حديثاً، توفي سنة (٤٠هـ).
- سير أعلام النبلاء. للذهب. ج ٢، ص ٤٤٢-٤٤٨، الأعلام للزركلي، ج ٢، ص ٨٦، ٨٧١٩،
- علاء الدين مغلطي بن قُليح بن عبد الله الحنفي، شرح سنن ابن ماجة. الإعلام بسنته، تحقيق كامل عويضة، ط ١، مكتبة نزار مصطفى الباز: السعودية، ج ٤، (١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، ص ١٢٦٦.
- أبحاث هيئة كبار العلماء. هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، ج ٧، ص ٦٠.

الفارسي : سلمان أبو عبد الله، ويعرف بسلمان الخير، مولى رسول الله (ﷺ). سُئل عن نسبه فقال أنا سلمان بن الإسلام، وأصله من فارس، وهو الذي أشار على المسلمين بحفر الخندق في الأحزاب، روى عن رسول الله (ﷺ) (٦٠) حديثاً، توفي سنة (٣٦هـ)، في المدائن، أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم، المعروف بابن الأثير، ج ٢، الطبعة الذهبية، جمعية المعارف المصرية: (١٢٨٦هـ-١٢٨٥هـ)، ص ٢٨٩.

صحيح البخاري. كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب. ج ٨، رقم (٤١٠٠)، ص ١٨٨.
صحيح مسلم. كتاب الفضائل، باب وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معاش الدنيا على سبيل الرأي، ج ٧، رقم (٢٣٦٣)، ص ٩٥، وله ألفاظ وزيادات أخرى كثيرة، منها (وأنا أعلم بأمر دينكم)، وجدته في تفسير المراغي، ج ٢٥، ط ١، (١٣٦٥هـ/١٩٤٦م)، مشرقة مكتبة ومطبعة: مصطفى البابي الحلبي، مصر، ص ١٠٥، وفي لفظ إذا كان شيء من أمر دنياكم فأنتم أعلم به؛ فإذا كان من أمر دينكم فإليّ مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ج ٢٠، رقم (١٢٥٤٤)، ص ١٩.
العثيمين : محمد بن صالح بن محمد بن سليمان العثيمين. أبو عبد الله. ولد سنة (١٣٤٧هـ)، في مدينة عنيزة بالسعودية، درس في جامعة الإمام محمد بن سعود وفي المسجد الحرام والمسجد النبوي، له العديد من المؤلفات، أغلبها مفرغة من دروس مسموعة ومرئية، توفي سنة (١٤٢١هـ)، في مكة المكرمة، المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين وأعضاء ملتقى أهل الحديث، نشر في الشاملة في ٨/ ذي الحجة (١٤٣١هـ)، ص ٢٩٧-٢٩٨.

العثيمين: محمد بن صالح العثيمين، تفسير القرآن الكريم، ط ٣، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع: المملكة العربية السعودية، ج ١، (١٤٣٥هـ)، ص ٣٠٠.

مرسي: محمد منير مرسي. التربية الإسلامية وأصولها وتطورها في البلاد العربية، عالم الكتب (١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م)، ص ١٣٨.

الشعروي: محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي - الخواطر. الشعراوي. ج ٩، مطابع أخبار اليوم، مصر، ص ٥٦٧٥.

القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني، وإبراهيم الطغيث، ط ٢، دار الكتب المصرية، القاهرة، ج ٦، (١٣٨٤هـ/١٩٦٤م)، ص ١٤٣.
بن عاشور: محمد الطاهر بن محمد بن محمد بن الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد. من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر، تونس، ج ٦، (١٩٨٤م)، ص ١٧٤.
الشيبلي: د. يوسف بن عبد الله الشيبلي، فقه الخلاف وأثره في القضاء على الإرهاب، ص ١٦، وما بعدها بتصرف.

- مسلم: أبو الحسين مسلم ابن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب صلاة المسافرين ومقرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم (٧٧٠)، ط ١، مصر، ج ١، (١٣٧٤هـ/١٩٥٥م)، ص ٥٣٤.
- ابن القيم: أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية، الصواعق المرسل على الجهمية والمعتلة: تحقيق: حسين بن عكاشة بن رمضان وتحرير حسين بن حسن باقرة كريم محمد عيد، ط ١، دار ابن حزم: ج ١، (١٤٤٢هـ/٢٠٢٠م)، ص ٢٢٦.
- الشلبي: د. يوسف الشبيلي، فقه الخلاف وأثره في القضاء على الإرهاب، مرجع سابق، ص ١٧.
- النسائي: أحمد بن شعيب بن علي بن سنان النسائي، ولد سنة (٢٢٥هـ)، له العديد من المصنفات من أبرزها: السنن الكبرى، الخصائص، توفي سنة (٣٠٣هـ)، من أعلام السلف: أحمد فريد، ط ١، دار العقيدة: الاسكندرية، (١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م)، ص ٤٨٢-٤٧٢.
- الجهنية: قتيلة بنت صفي الجهنية، كانت من المهاجرات، حديثها عن عبد الله بن يسار، لم ترو عن رسول الله إلا هذا الحديث، معرفة الصحابة: لأبي نعيم الأصفهاني، ج ٦، ص ٣٤٢٧، الطبقات الكبرى. ابن سعد، تقديم إحسان عباس، ط ١، دار صادر، بيروت، ج ٨، (١٩٦٨م)، ص ٣٠٩.
- النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، السنن الكبرى، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، كتاب الأيمان والنذور، باب النهي أن يقال "ما شاء الله وشئت" رقم الحديث (١٠٨٢٢)، ط ١، مؤسسة الرسالة: بيروت، لبنان، ج ٦، (١٤٤١هـ/٢٠٠١م)، ص ٢١٢.
- معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، ولد سنة (٢٠) قبل الهجرة أسلم وهو فتى، وشهد المشاهد كلها، توفي في خلافة عمر (١٨هـ) بالشام، الإعلام: للزركلي، ج ٧، ص ٢٥٨.
- السبكي: تاج الدين عبد الوهاب تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى. المحقق: د. محمود محمد الطناحي، ود. عبدالفتاح محمد الحلو، ط ٢، هجر للطباعة والنشر والتوزيع: ج ٩، (١٤١٣هـ)، ص ٨٤.
- ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام، شيخ الإسلام المشهور بابن تيمية، ويلقب كذلك بتقي الدين ويكنى أبا العباس ولد سنة (٦٦١هـ)، له مؤلفات عديدة من أبرزها: الفتاوى، منهاج السنة، الفرقان بين أولياء الله وأولياء الشيطان توفي سنة (٧٢٨هـ)، في دمشق، تذكرة الحفاظ: الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله بن محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ط ١، دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان، ج ٤، (١٤١٩هـ/١٩٩٨م)، ص ١٩٥، الإعلام: للزركلي، ج ١، ص ١٤٤.
- ابن تيمية: شيخ الإسلام بن تيمية، مجموعة الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة، السعودية، ج ٥، (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ص ١٠١.

ابن تيمية: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، المحقق: محمد رشاد سالم، ط 1، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ج 2، (1406هـ/1986م)، ص 342.

فقه الخلاف وأثره في القضاء على الإرهاب. د. يوسف الشبلي، مرجع سابق، ص 19.

د. عمر المقبل: مواعظ الصحابة، مواعظ علمية منهجية تربوية. د. عمر المقبل، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع: الرياض، المملكة العربية السعودية، ص 196.

عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب. يكنى بأبي عبد الرحمن، شهد بدرًا والمشاهد كلها، وكان من أول من أسلم، روى عن النبي (ﷺ) (840) حديثًا، أخرج له البخاري (21) حديثًا، ومسلم (35) حديثًا، توفي سنة (32هـ) بالمدينة ودفن بالبقيع.

ابن سعد: الطبقات الكبرى: ج 3، ص 150-160، ج 3، سير أعلام النبلاء للذهبي، ج 1، ص 261-262.

الجرجاني: يحيى المرشد بالله بن الحسين، الموفق، بن إسماعيل بن زيد الحسني الشجري الجرجاني، ترتيب الأمالي الحسينية للشجري: رتبها القاضي يحيى الدين محمد بن أحمد القرشي العجمي، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل، رقم (3015)، ط 1، دار الكتب العلمية: بيروت، لبنان، ج 2، (1422هـ/2001م)، ص 433.

الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي البربوعي، أبو علي شيخ الحرم المكي، كان ثقة في الحديث، ولد سنة (105هـ)، في سمرقند ثم سكن مكة، وتوفي بها سنة (187هـ)، الأعلام، للزركلي، ج 5، مرجع سابق، ص 153.

البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، المحقق. أبو هاجر محمد السعدي بن بسويو زغلول، ج 1، رقم (8244)، ط 1، (1421هـ/2000م)، ص 301.

ورد في هذا المعنى حديث نصح: "الكلمة الحكمة ضالة المؤمن، حيثما وجدها فهو أحق بها"، جامع السنن سنن بن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربعي، كتاب الزهد، باب الحكمة، تحقيق وتعليق عصام موسى هادي، رقم (4169)، ط 2، دار الصديق للنشر: الجبيل، السعودية، ج 2، (1435هـ/2014م)، ص 212، والأثر له ألفاظ متعددة، ومؤداها واحد، وقد حكم عليه محقق سنن بن ماجه فقال. "ضعيف جدًا"، وضعفه كذلك شعيب الأرنؤوط، في تحقيق نفس الكتاب، طبعة دار الرسالة، ج 5، رقم (4169)، ص 269، وضعفه كذلك الألباني في عدد من كتبه، ومنها في تحقيقه لمشكاة المصابيح لمحمد بن عبد الله الخطيب، أسعد التريزي، ج 1، رقم (216)، ص 75، ورواه كذلك الترمذي، ج 5، رقم (2687)، ص 51، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من هذا الوجه.

الطحاوي: أبو جعفر أحمد بن محمد، بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، شرح مشكل الآثار: تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط ١، مؤسسة الرسالة: ج ٥، (١٤١٥هـ)،

ص ٢٨١.

أبو الفداء: إسماعيل حقي بن مصطفى الإسطنبولي الحنفي الخلوئي المولى أبو الفداء، روح البيان، ج ١٠، دار الفكر: بيروت، ص ٢٣١.

بهذا اللفظ "من تعلم لغة قوم أمن مكرهم" ليس بحديث عن النبي (ﷺ). قال المحدث مقبل بن هادي الوادعي (رحمه الله) هذا الحديث بحث عنه الباحثون فلم يجدوا له أصلاً، وإن كان معناه صحيحاً، المقترح في أجوبة أسئلة المصطلح، ط ٢، دار الآثار للنشر والتوزيع، صنعاء، اليمن، (١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م)، ص ١٦، وقال عنه المحدث الألباني هذا الحديث المتداول في الألسنة "من تعلم لسان قوم أمن مكرهم" ولكن لا أصل له بهذا اللفظ، ولا ذكره أحد ممن ألف في الأحاديث المشتهرة على الألسنة، فكأنه إنما اشتهر بالأزمنة المتأخرة، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، رقم (١٨٨)، ط ١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع: الرياض، ج ١، (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ص ٣٣٦، وقالت اللجنة الدائمة. "وأما حديث من تعلم لغة قوم أمن مكرهم" فلم نجده فيما اطلعنا عليه من كتب أهل الحديث ولعله قولٌ لبعض السلف، ومعناه صحيح، فتاوى اللجنة الدائمة، المجموعة الأولى، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب أحمد بن عبد الرزاق الدويش، ج ٤، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، الرياض، ص ٤٣٦.

الزيات: أحمد حسن الزيات باشا، مجلة الرسالة، ج ٣، ص ٩٣٨.

جعفر الطيار: جعفر بن أبي طالب بن عبد مناف بن عبد المطلب، أسلم قبل أن يدخل النبي (ﷺ). دار الأرقام كناه النبي (ﷺ). بأبي المساكين، ويلقب بجعفر الطيار، واستشهد في معركة مؤتة سنة (٥٨هـ)، الطبقات الكبرى، لابن سعد، ج ٤، ص ٣٤، معرفة الصحابة لأبي نعيم، ج ٢، ص ٥١١، الأعلام، للزركلي، ج ١، ص ١١٢.

النجاشي: أصحابه النجاشي، ملك الحبشة، أسلم في عهد النبي (ﷺ) ولم يلتق به، وأحسن إلى المسلمين الذين هاجروا إلى أرضه، ولما توفي في بلده صلى عليه النبي (ﷺ) صلاة الغائب، وندب الصحابة لذلك، أسد الغابة في معرفة الصحابة: لابن الأثير، ج ١، ص ٩٩، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر، ج ١، ص ٢٣٨.

ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، البداية والنهاية، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ١، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان: ج ٤، (١٤١٨هـ/١٩٩٧م)،

- ص ١٦٦، ملكًا ولفظه لو خرجتم إلى أرض الحبشة فإن بما لا يظلم عنده أحد وهي أرض صدق حتى يجعل الله لكم فرجًا مما أنتم فيه)،
الذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير إعلام النبلاء: تحقيق محمد ابن الشبراوي، دار الحديث: القاهرة، مصر، ج ١، (١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، ص ٢٣٠.
مجلة البحوث الإسلامية. مجلة دورية تصدر من الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ج ٨، ص ٢٠٥.
العسقلاني: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، اعتنى به محمد فؤاد عبده الباقي تصحيح محب الدين الخطيب، ط ١، المكتبة السلفية: مصر، ج ٤، (١٤٣٨هـ)، ص ٤٨٩.
أحمد بن عبد الفتاح زواوي: شمائل الرسول (ﷺ) دار القمة: الاسكندرية، ج ٢، ص ٢٥٨.
ابن حبيرة: يحيى حبيرة بن محمد بن حبيرة الشيباني، الإفصاح عن معاني الصحاح. تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن: ج ٨، (١٤١٧هـ)، ص ٧.
الكوبي: الحسيني بن محمود بن الحسن مظهر الدين الزيداني الكوفي، المفاتيح شرح المصابيح: تحقيق: دراسة لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، (١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)، ط ١، دار النوادر وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية ووزارة الأوقاف الكويتية: ج ٣، ص ٧٦.
البخاري: عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، تحقيق أ. د. تقي الدين الندوي، ط ١، (١٤٣٥هـ/٢٠١٤م)، ج ١، ص ٣٢١.
الغضبان: منير محمد الغضبان: التحالف السياسي في الإسلام: (١٩٨٢هـ/١٤٠٢م)، ط ١، مكتبة المنار: الأردن، الزرقاء، ص ٨٣، بتصرف وإضافة يسيرة.
سبق تخريجه.
القرضاوي: د: يوسف القرضاوي، الحل الإسلامي والرد على شبهات العلمانيين، (١٤١٣هـ/١٩٩٣م)، ط ٢، ص ٨١.
أحمد بن إبراهيم بن مصطفى الهاشمي، السحر الحلال في الحكم والأمثال، ص ١٠٢، دار الكتب العلمية: بيروت.
سبق تخريجه.
د. حسن حنفي: في الفكر العربي، ط ٤، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع: بيروت، (١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، ص ٩، بإضافة يسيرة.
الوعلان: د. عبدالمجيد بن محمد الوعلان، الاستغراب: ص ١٣، وما بعدها بتصرف واختصار وإضافات.
الغزالي: أبو حامد الغزالي، المستصفي من علم الأصول، ط ١، دار الكتب العلمية: بيروت، ج ١، سنة (١٤١٣هـ)، (١٩٩٣م)، ص ٢٨٦.
الأسدية: أسلمت بمكة، وبايعت النبي (ﷺ) وهاجرت مع قومها إلى المدينة- الجامع لما في المصنفات والجوامع من أسماء الصحابة الأعلام أولي الفضل والأحلام أبو موسى الرُّعيني عيسى بن سليمان الأندلس، تحقيق: مصطفى باجو،

- ط1، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع: القاهرة، ج6، (١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م)، ص٢١١. الإدارة في عصر الرسول (ﷺ). أحمد عجاج كرمي، ط١، دار السلام: القاهرة، (١٤٢٧هـ)، ص١٣٦.
- الغيلة. أن يطأ الرجل امرأته وهي ترضع، المدونة. مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، ط١، دار الكتب العلمية: ج٢، (١٤١٥هـ/١٩٩٤م)، ص٢٦٩.
- الإمام مالك: مالك بن أنس، موطأ الإمام مالك، كتاب الرضاع. باب الغيلة، تحقيق وتعليق د. بشار عواد معروف، محمود محمد خليل، رقم (١٧٥٣)، ط1، مؤسسة الرسالة: بيروت، ج٢، (١٤١٢هـ/١٩٩١م)، ص١٣. رواه مسلم : كتاب النكاح، باب جواز الغيلة، وهي وطء الموضوع وكراهة العزل، رقم (١٤٤٢)، ج٤، ص١٦١.
- الوعلان: د. عبد المجيد بن محمد الوعلان. الاستغراب، مرجع سابق، ص١٤، ١٦، بتصرف وإضافات.
- بدر الدين محمود العيني: عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان: العصر الأيوبي، تحقيق ودراسة محمود رزق محمود (جامعة المنيا) ج٤، ص١٦٢، وأول من اقتبس هذا الإجراء هو الفاروق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه).
- موسوعة سفير للتاريخ الإسلامي: مجموعة من المؤلفين، ج٦، ص٩٢٨، وقيل إن أول من فعل هذا أيضاً هو عمر الفاروق اقتبسه من الفرس والروم.
- تاريخ الأدب العربي: د. شوقي ضيف، ج٩، ط١، دار المعارف، مصر، ١٩٦٠م، ص١٤٨.
- التراتب الإدارية والعمالات والصناعات والمتاجر والحالة العلمية التي كانت على عهد تأسيس المدينة الإسلامية في المدينة المنورة العلمية: محمد عبد الحي عبد الكبير، ط٢، دار الأرقم: بيروت، ج١، ص١٥٥، وقد أخذت صناعة الورق عن الصينيين، وقيل عن المصريين، والصحيح الأول، وبدأت شهرتها في بلاد المسلمين في عهد هارون الرشيد.
- الاستغراب: مرجع سابق، ص٧.
- السليمانى: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى: أصول وقواعد منهج التلقي والاستدلال عند أهل السنة والجماعة، ط١، دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع: المنصورة، مصر، (١٤٤٥هـ/٢٠٢٣م)، ص١٥٨.
- أنس بن مالك بن النظر الخزرجي الأنصاري أبو ثمامة، أو أبو حمزة خادم رسول الله (ﷺ) وصاحبه، روى عن رسول الله (ﷺ) (٢٢٨٦) حديثاً توفي سنة (٩٣هـ)، بالبصرة وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة. الأعلام للزركلي، ج٢، مرجع سابق، ص٢٤-٢٥.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل. تحقيق شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد وآخرون، إشراف د. عبد الله عبد المحسن التركي، رقم (١١٩٨٩)، ط١، مؤسسة الرسالة: ج١٩، (١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، ص٤٨.
- أحمد عجاج كرمي: الإدارة في عصر الرسول (ﷺ). ط١، دار السلام: القاهرة، (١٤٢٧هـ)، ص١٣٦.
- الاستغراب. مرجع سابق، ص١٧-٢٠، بتصرف وإضافات.
- القيم الحضارية في الإسلام. مرجع سابق، ص٢٩٥-٢٩٦، بتصرف يسير